رابط المادة على منصة باحث

سلسلة جمع الجوامع في أصول الفقه

تقسم الحكم إلى رخصة وعزيمة الجزء الأول/ جمع الجوامع في أصول الفقه/ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

اجمعين الدرس الاول في في علم الاصول من كتاب الغيث الهام شرح جمع الجوامع آآ صاحب المتن يقول تقسيم الحكم الى رخصة وعزيمة الحكم الشرعي ان تغير الى سهولة لعذر - 00:00:00

مع قيام السبب للحكم الاصلي فرخصة كأكل الميتة والقصر والسلم وفطر مسافر لا يجهده الصوم واجبا ومندوبا ومباحا وخلاف وخلاف الاولى والا فعزيمة هذا الكلام الذي ذكره هو في بيان - 00:00:55

تقسيم الحكم الشرعي من حيث الاصل سينقسم الى رخصة والى عزيمة ينقسم الى رخصة والى عزيمة وتعريف العزيمة الذي ممكن انكم تسجلونه ويكون مظبوط تماما يقال العزيمة في الاصطلاح يعني في اصطلاح الاصوليين - 00:01:48

ما ثبت على وفق دليل شرعي خال عن معارض راجح ما ثبت انا وفقي دليل شرعيا خال عن معارض راجح ما ثبت على وفق دليل شرعي خال عن معارض راجح. هذا هو تعريف - 00:02:24

عزيمة وتأليف الرخصة من جهة اصطلاح الاصوليين يقال ما ثبت على خلافي ما ثبت على خلاف دليل شرعيا لمعارض الراجح ما ثبت على خلافي دليل شرعيا لمعارض راجح هذا هو التعريف الاصطلاحي - 00:03:09

الرخصة يبقى بعد ذلك مسألة ثانية وهي بيان اقسام الرخصة بيان اقسام الرخصة في الشريعة الرخصة تكون في الشريعة واجبة واجبة كما ذكر المؤلف واجبة ومندوبة وخلاف الاولاد وذكر هنا يعني ترك حكمين - 00:03:51

من الاحكام الخمسة لان الاحكام الخمسة الوجوب والتحريم والكراهة والندب والاباحة والرخصة تأتي في الاحكام الخمسة الرخصة تأتي في الاحكام الخمسة يعني تكون رخصة واجبة وتكون رخصة محرمة وتكون رخصة مندوبة - 00:04:33

وتكون مكروهة وتكون مباحة وفيه ايضا خلاف الاولى فتكون ستة فتأتي العزيمة تأتي يعني الرخصة على هذا الوضع والمؤلف رحمه الله ذكر الامثلة فقوله كاكل الميتة هذا تمثيل للرخصة الواجبة - 00:05:11

لان الانسان اذا اضطر الى اكل الميتة وجب عليه ان يأكل منها اذا اضطر الى اكل الميتة فانه يجب ان يأكل منها لعموم قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة - 00:05:45

والقصر يعني في السفر القصر يعني في السفر انه مندوب اليه. هذا هو الحكم الثاني القصر في السفر هذا مندوب اليه والثالث ذكره بقوله ومباحا مثل السلم يعني السلم كون انك مثلا - 00:06:09

تشتري من ذمة شخص شيئا موصوفا في الذمة وتسلم له النقود بشروطه وهي موجودة في الفقه ما هو ما في حاجة الى شرح هنا لكن الغرض هو التمثيل به على ان هذا - 00:06:57

وخلاف الاولى ذكره هنا وفطر مسافر لا يجهده الصوم يعني ان المسافر اذا كان لا يشق عليها الصوم وافطر ففطره هذا خلاف الاولى فطره هذا خلاف والتحريم يعني ان الانسان لا يجوز له ان يترخص - 00:07:15

مثل الذين يروجون المخدرات هؤلاء لا يجوز لهم ان برخص السفر فلا يترخصون للفطر ولا يترخصون بالقصر ولا بالجمع بين الصلاتين لان هذا من الاعانة على الاثم والعدوان. والله تعالى - 00:08:13

قال وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. فيكون وهذا من الاعانة. لهم. وبما ان الله لم يأذن للبشر في ان

يتعاونوا على الاثم والعدوان فهو منزه عن اعانة الشخص - 00:08:41
على او الاشخاص على الاسم والعدوان واما بالنظر الكراهة مثل ما اذا قصر الانسان الصلاة في اقل من ثلاث مراحل عند من يقول بذلك هذا بالنظر الى اقسام الرخصة اما العزيمة - 00:09:06
وهو الامر الرابع لان عندنا تعريف العزيمة اصطلاحا وتعريف الرخصة اصطلاحا واقسام الرخصة والامر الرابع هو اقسام العزيمة العزيمة تكون ايضا واجبة ومحرمة ومكروهة ومندوبة ومباحة ايضا تكون محرمة وواجبة - 00:09:41
ومكروهة ومندوبة ومباحة يعني تأتي فيها الاحكام الخمسة تأتي فيها الاحكام الخمسة والواجبات يعني كثيرة مثل وجوب الطهارة ووجوب الصلاة ووجوب الزكاة لما والمحرمات كثيرة اه مثل تحريم الزنا وتحريم شرب الخمر وغير ذلك من الامور المحرمة - 00:10:11
والمكروهة كثيرة جدا ايظا مكروهات تجي في الطهارة ومكروهات في الصلاة ومكروهات في الصيام الى غير ذلك والمندوبات ايظا كذلك كثيرة مثل زيادة التسبيح عن الواحدة في الركوع وفي السجود - 00:10:41
ومثل الغسلة الثانية والثالثة في الوضوء كثير جميع المندوبات الموجودة في الشريعة يمكن يمثل بها المندوب والمباحات كثيرة ايضا الاشياء التي مثلا يعني لم يترجح فيها جانب الفعل ولم يترجح فيها جانب - 00:10:58
وانما هما مستوية لانه ان ترجح جانب الفعل فهو المندوب وان ترجح جانب الترك فهو المكروه اه المسألة التي بعد هذا تعريف الدليل تعريف بان ما مضى هو تقسيم للحكم - 00:11:19
والمسألة التي بعد هذا هي تعريف الدليل ما هو الدليل دليل يقول المؤلف رحمه الله والدليل ما يمكن التوصل في صحيح النظر فيه الى مطلوب خبري الدليل ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري - 00:11:42
الدليل تارة يكون دليل عادي. تارة يكون دليل عقلي. وتارة يكون دليل شرعي والمقصود من هذه الاقسام هو الدليل الشرعي المقصود من هذه الاقسام هو الدليل الشرعي فمثلا ادلة الكتاب وادلة السنة اي دليل من هذه الادلة اذا كان يمكن التوصل بصحيح النظر ليس بفاسد - 00:12:04
النظر لان الانسان قد يستنبط من الدليل لكن ما يكون مؤهلا علميا. ما تكون ما يكون ملما بقواعد فيستنبط على سبيل الخطأ يستنبط يعني بمجرد ما يخطر في باله من الكلام يقوله يقول هذا الدليل يدل على كذا. مثل واحد - 00:12:33
سئل عن طواف الافاضة فقال انه سنة قال انه سنة مع انه ركن من اركان الحج وركن من اركان العمرة وقد مثلا يستنبط الواحد من الدليل لكن نفس الشخص المستنبط هذا لا يكون - 00:12:58
اهلا تأهيلا علميا صالحا للاستنباط من الدليل. فخير لهذا ان يسكت لانه جاهل يعني لا يدري ولا يدري انه لا يدري لا يدري ولا يدري انه لا يدري ولهذا يقول بعض العلماء الناس اربعة فرجل يدري ويدري انه يدري فذلك العالم فاسألوه - 00:13:24
ورجل يدري ولا يدري انه يدري فذلك الناسي فذكروه ورجل لا يدري ويدري انه لا يدري فذلك الجاهل فعلموه ورجل لا يدري ولا يدري انه لا يدري فذلك الاحمق فاصفعوه - 00:13:56
هذا هو القسم الرابع فكثير من الناس يعني يجيب الدليل ويستنبط منه لكن ما يكون مؤهل تأهيل علمي يخوله في الدخول في الادلة والاستنباط منه ولهذا يقول شيخ الاسلام يفسد الناس اربعة - 00:14:17
نصف متكلم ونصف متفقه ونصف متطبب ونصف نحوي يعني واحد تعلم علم من هذه العلوم الاربعة تعلم لكن لكن تعلم قليل لكن وظع نفسه موظع الم تعلم المتمكن فتجد انه الاول - 00:14:45
يقول يفسد الجنان نصف المتكلم يعني اللي اللي يعني اخذ معلومات قليلة من علم التوحيد. لانه علم الكلام يسمونه علم الكلام فاخذ علم قليل وبعد ذلك وظع نفسه موظع المجتهد المطلق في باب التوحيد - 00:15:19
فصار يحرم ويحلل ويقول هذا شرك وهذا كذا على غير بصيرة هذا نصف متكلم. ونصف متفقه يقول هذا يفسد الاركان يفسد الاركان لان الشخص مثلا يبي يتوضأ يبي يصلي تجي تسأله - 00:15:43

يبي يحج يبي يصوم تأتي الى هذا الشخص ويعطيك جوابا ليس من الشرع في شيء ليس من الشرع في شيء. مثل واحد افتى ان الشخص يقصر صلاة المغرب. يصليها ركعتين. ما دام انه يصلي الظهر ركعتين والعصر ركعتين والعشاء ركعتين. ايضا يصلي وهو - 00:16:09

صلى بالفعل صلى المغرب ركعتين يعني قصرها فتجد ان نصف المتفقه يفسد الاركان يعني انك تأتي وتسأله عن مسائل في الطهارة مسائل في الصلاة في الصيام في الزكاة في المعاملات المالية في الى اخر الفقه. لكنه يعطيك جوابا ليس بصحيح - 00:16:36

ويعتقد في نفسه ان الجواب الذي ذكره لك هو الجواب الصحيح فهذا يفسد الاركان والثالث اه نصف المتطبب يعني تعلم معلومات قليلة من الطب ولم يتمكن وبعد ذلك يأتي اليه المريظ ويصف - 00:17:07

العلاج المرظ في جهة والعلاج في جهة والا يقرر اجراء عملية ومن اجل ان يتعلم الشخص هذا سليم لكن يقول انه مصاب بمرض لازم من اجراء العملية فورا وهذا موجود من بعض الاطباء - 00:17:32

فتجد ان نصف المتطبب هذا يفسد الابدان فيه واحد جاب زوجته للمستشفى واجروا عليها فحص حامل واجروا عليها فحص في الاشعة وقالوا له زوجتك حامل في حيوان زوجته ما ما خرجت من بيته يعني العلاقة بينه وبينها - 00:17:59

فقال لها هذا كلام المستشفى قالت لا انا اترك امري لله فلما وضعت وضعت بنتا لكن شعرها طويل. شعر الرأس فتجد كثير مما يؤسف له من الاطبا يتخبطون لا في تشخيص المرض - 00:18:36

ولا في تشخيص الدواء لهذا المرض هذا من جهة. ومن جهة ثانية تكون عندهم جرأة لاجراء عمليات لكن على غير بصيرة وذلك من اجل ان يتعلموا يصير عنده بحث ترقية ولا يصير عنده رسالة ماجستير ولا يصير عنده رسالة دكتوراة ويجري عمليات اذا مات الواحد خطأ الطبيب خلاص - 00:19:03

ما يصير مسؤول وماشي وكان عندنا واحد جا يعني كون مقبرة كاملة نتيجة اجراء العمليات التي يجريها وكثرة من يموت على يده وفيه وذكر لي واحد في بلد ما لنا شغل فيها - 00:19:32

يقول فيه مولدة يعني تولد النساء مات معها سبعون طفلا ماذا تعمل؟ اذا نزل الطفل من بطن امه ضرب الدماغ في ابرة من فوق ومات مات بسبب عسر الولادة ومشى - 00:19:57

فتجد انه يصير في اخطاء فادحة لكن نتي لكنها نتيجة سوء التصرف من الطبيب او الطبيبة اما من ناحية عدم الامانة او من ناحية عدم العلم هذا يفسد الناس هذا يفسد - 00:20:29

الابدان يفسد الابدان والرابع نصف النحوي هذا يفسد اللسان يعني يجر المرفوع ويرفع المجرور والامر في هذا يعني سواء شاء قال شخص لشخص ما فعل ابوك بحماره قال باعه قال قل باعه - 00:20:52

قال انت لماذا قلت بحماره قال الباء هذه تجر. قال سبحان الله باؤك تجر وبائي لا تجر فتجد ان الانسان اذا كان جاهل في اللسان العربي جاهل في النحو تجد انه ما يكون عنده - 00:21:21

ميزان للكلام الذي يتكلم به وانا سمعت بعض الاشخاص ودكتور ايضا من بلد ما ما يحسن قراءة الاية القرآنية على طريقة النحو يعني يلحن حتى في القرآن فالمقصود ان هؤلاء الاصناف نصف المتكلم - 00:21:41

ونصف المتفقه ونصف المتطبب ونصف النحو الاول يفسد الجنان والثاني يفسد الاركان والثالث يفسد الابدان والرابع يفسد اللسان فيكون الشخص مؤهلا للاستنباط من الدليل ولهذا الحين تجد كثير منها الشباب - 00:22:09

تجد ان يعني اذا جلسوا ودك بس تحط مسجل ما يدرون عنه يتخبطون بالامور الشرعية بشكل يعني غريب مرة فيه شاب من الشباب يصلي بجماعة ولما رفع من الركوع بدلا من ان يقول سمع الله لمن حمده قال الله اكبر - 00:22:43

قالوا الجماعة سبحان الله ما نفعت لما اراد ان يسلم قالوا سبحان الله بني يسجد للسهو ما نفعت لما سلم القى كلمة عليهم نصيحة وقال ان سبحان الله دعاء والله اكبر دعاء ووظع هذا بدل هذا ما في شي وش فيه - 00:23:12

هذا من هذا جاهل مركب هذا جاهل مركب لا يدري ولا يدري انه لا يدري. ما علم ان العبادات توقيفية توقيفية من ناحية اصولها ومن

ناحية كميتها ومن ناحية كيفيتها ومن ناحية ايضا الزمان الذي حدد - 00:23:35
ما تستطيع الان انك ان تجتهد وتحدد وقت للظهر غير الوقت الذي حدده الشارع وهكذا فالمقصود انه لا بد ان يكون الشخص الذي ينظر في الادلة يكون مؤهلا تأهيلا شرعيا كافيا للاستنباط من - 00:23:59
هذا المقصود وعندما يستنبط الانسان عندما يستنبط الانسان يحصل يحصل ليستنبط الوجوء مثلا الواجب او المحرم او المندوب او المكروه او غير ذلك من الاحكام بعد هذا بعد هذا مسألة اخرى - 00:24:17
وهي تعريف الحد لان الحج يقصد فيه لان في حد لغوي في حد لغوي وفي حد شرعي وفي حد اصطلاحي وفي حدود يعني لان الحد هو عبارة عن انك تعرف كلمة مثلا - 00:24:40
تعرف مثلا كلمة مثل الان الموجود في معاجم اللغة العربية مثل الموجود في اللسان وموجود في القاموس وغيرها يعني تاخذ لك كلمة وتعرفها. هذا التعريف يسمى حد وقال ان الحد هو الجامع المانع - 00:25:04
يعني يجمع المفردات مفردات الشيء ويمنع دخول غيرها معها فمثلا لو سألك سائل قال ما هو الانسان قلت الحيوان الناطق فكلمة الحيوان الناطق هذه جمعت افراد الانسان. من اول من ادم الى ان تقوم الساعة - 00:25:23
ولم تدخل احدا لانك تقول الحيوان هذا الحيوانية يشترك فيه الابل والبقر والغنم ولكل حيوانات. لكن لما اتيت كلمة الناطق دلت هذه الكلمة الاخيرة على تمييز الانسان عن غيره. تمييز الانسان عن غيره. او يقال هو المضطر - 00:25:52
المنعكس. يعني مضطرد جامع لجميع افراده. منعكس عليهم فلا يدخلوا غيرهم معهم بعد هذا في كلام في مسألة من جهة كلام الله واحب ان انبهكم الى ان القاعدة عند اهل السنة والجماعة - 00:26:19
ان صفة الكلام في الله لله جل وعلا يقال فيها قديمة النوع حادثة الاحاد لان الله لا يزال متكلما لا يزال متكلما وهذا بخلاف القائلين القائلين ان الكلام من من صفة الحوادث والله منزه عن الحوادث هذا ليس بصحيح. لان الله سبحانه - 00:26:50
وتعالى قال وكلم الله موسى تكليما ولما ذكر اه فظائل الانبياء قال ومنهم من كلم الله ومعلوم ان جبريل يتلقى الوحي من الله في الكتب المنزلة يتلقى لانه ملك الوحي - 00:27:20
جبريل ملك الوحي فهو يتلقى يسمع الكلام من الله جل وعلا. وبعد ذلك ينزل به على من ارسل اليه من ولهذا يعني استمر ينزل على الرسول صلى الله عليه وسلم في خلال ثلاث وعشرين سنة - 00:27:42
وفي اخر وكان يدارسه القرآن في رمضان. وفي اخر سنة دارسه القرآن مرتين. يعني ختم القرآن معه مرتين. فجبريل يقرأ والرسول يسمع ثم بعد ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقرأ وجبريل يسمع. هذا - 00:28:07
من اجل تحقيق قوله تعالى في سورة القيامة لا اقسم بيوم القيامة لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه لان كان اذا تلقى الوحي من - 00:28:32
جبريل كان يحرص على كثرة ترديده حتى لا ينساه. فالله سبحانه وتعالى قال لا تتعب نفسك. لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه يعني في قلبك في صدرك ان علينا جمعه وقرآنه - 00:28:53
فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثمان علينا بيانا. ما لك انت شغل انت. عليك انك يعني تلتزم الطريق الذي يذاكرن كلاما هذا ما يصلح انه يذكر معنى هذا ذكر مراتب الادراك - 00:29:15
مسألة جديدة وهي مراتب الادراك وقسم الادراك من حيث الاصل قال الادراك بلا حكم تصور وبه تصديق الادراك بلا حكم تصور وبه يعني وبالحكم تصديق يعني الادراك بلا حكم تصور - 00:29:42
والادراك بحكم تصديق. فكأنه قسم الادراك من حيث الاصل الى قسمين القسم الاول التصور وهو الادراك بلا حكم. والقسم الثاني التصديق وهو الادراك بحكم ثم بعد ذلك ثم بعد ذلك قال ان هذا الادراك على خمس مراتب - 00:30:03
المرتبة الاولى مرتبة العلم والمرتبة الثانية مرتبة الاعتقاد والمرتبة الثالثة مرتبة الظن والمرتبة الرابعة مرتبة والمرتبة الخامسة مرتبة الوهم فلا تجد ادراكا خارج عن ان يكون قسما من هذه الاقسام - 00:30:34

فيكون علما بشرطين الشرط الاول ان لا يحتمل متعلقه النقيض لا عند السامع ولا في في واقع الامر لا عند السامع ولا في واقع الامر مثل ما تقول الواحد نصف الاثنين - 00:31:00

يقول الواحد نصف الاثنين ما يمكن تجد - 00:31:26